الدليل الإرشادي بشأن الإبلاغ عن العمليات المشبوهة للأعمال والمهن غير المالية المحددة

	جدول المحتويات
3	أولا: المقدمة
3	تُأنيا: ما هي الأعمال والمهن الملزمة بالإبلاغ
4	ثالثًا: الإبلاغُ عن العمليات المشبوهة
	أ. كيفية تحديد العمليات المشبوهة
	ب. مؤشرات العمليات المشبوهة
7	and the contract of the contra
	أ. نموذج الإبلاغ عن العمليات المشبوهة
	ب. متى يجب رفع تقرير اشتباه
	ج. من يجب أن يرفع تقرير الاشتباه
	د. محتوى تقرير الأشتباه
	ه. كيفية تقديم تقرير الاشتباه
9	خامسا: طلبات المعلومات الصادرة من وحدة المعلومات المالية
	سادسا: عدم الالتزام بتقديم تقرير اشتباه أو الرد على طلبات المعلومات من وحدة المعلومات المالية
10	والتنبيه
11	سابعا: كيفية الاتصال بوحدة المعلومات المالية
12	الملحق (أ) - مؤشرات العمليات المشبوهة
14	الملحق (ب) - نموذج الإبلاغ عن العمليات المشبوهة للأعمال والمهن غير المالية المحددة

أولا: المقدمة

تم إعداد هذا الدليل الإرشادي لمساعدة الأعمال والمهن غير المالية المحددة الملزمة بالإبلاغ، على تلبية التزامات الإبلاغ عن أي معاملة يُشتبه علاقتها بأنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب طبقا" للقانون رقم (20) لسنة 2019م لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتحرص وحدة المعلومات المالية القطرية ("الوحدة") على التزام هذه الأعمال والمهن المبلّغة برفع تقارير عالية الجودة نظرا لدورها الحيوي في مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ينطبق هذا الدليل الإرشادي على كافة الأعمال والمهن غير المالية المحددة، عند إجراء أنشطة ومعاملات محددة للعملاء (أنظر ادناه)، وله قيمة تفسيرية وارشادية ولا يغني عن مراجعة النصوص القانونية والتنفيذية المتصلة بغسل الأموال وتمويل الارهاب.

ثانيا: ما هي الأعمال والمهن الملزمة بالإبلاغ

استنادا للقانون رقم (20) لسنة 2019م لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ينبغي على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة إبلاغ الوحدة، فورا ودون تأخير، بأي معاملات مالية أو أي محاولات للقيام بهذه المعاملات بغض النظر عن قيمتها، إذا اشتبهت أو توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن هذه المعاملات تتم على أموال ترتبط بمتحصلات جريمة أصلية أو تشملها أو لها صلة أو ارتباط بتمويل الإرهاب أو يُعتزم استخدامها في ارتكاب أفعال إرهابية من قبل منظمات إرهابية أو أشخاص يمولون الإرهاب.

يُصنّف القانون رقم (20) لسنة 2019 لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، المهن التالية ضمن الأعمال والمهن غير المالية المحددة أ:

- 1. الوسطاء العقاريون، متى باشروا معاملات تتعلق بشراء أو بيع عقارات أو كليهما لصالح العملاء.
- 2. الموثقون المفوضون والمحامون والمحاسبون والمحاسبون القانونيون، سواء كانوا يمارسون مهنتهم منفردين أو شركاء أو أصحاب المهن العاملين في شركات مهنية، وذلك عند إعدادهم أو تنفيذهم أو قيامهم بمعاملات نيابة عن عملائهم أو لمصلحتهم فيما يتعلق بأي من الأنشطة التالية:
 - أ. شراء العقارات أو بيعها.

ب. إدارة أموال العميل أو أوراقه المالية أو أصوله الأخري.

- ج. إدارة الحسابات المصرفية، أو حسابات التوفير، أو حسابات الأوراق المالية.
- د. تنظيم المساهمات بهدف تأسيس الشركات أو إدارتها أو تشغيلها أو الكيانات الأخرى.

لا يصدر دليل مستقل خاص بمهنة تجار المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة، متى شاركوا في معاملات نقدية مع عملائهم تساوي أو تزيد قيمتها على الحد الأدنى الذي تحدده اللائحة التنفيذية.

- ه. تأسيس الأشخاص المعنوية أو الترتيبات القانونية أو إدارتها أو تشغيلها، وبيع الكيانات التجارية أو شرائها.
- 3. مقدمو خدمات الصناديق الاستئمانية والشركات، وذلك عند قيامهم بإعداد أو بتنفيذ معاملات لصالح العملاء تتعلق بالأنشطة التالية:
 - أ. العمل كوكيل للأشخاص المعنوية في تأسيس الشركات.
- ب. العمل، أو الترتيب لشخص آخر للعمل بصفة، مدير أو سكرتير لشركة أو شريك في شركة أشخاص أو في وظيفة مماثلة، فيما يتعلق بأشخاص معنوية أخرى.
- ج. توفير مكتب مسجل، أو مقر عمل أو عنوان مراسلة أو عنوان إداري، لإحدى شركات الأموال أو شركات الأشخاص أو لأي شخص معنوي أو ترتيب قانوني آخر.
- د. العمل، أو الترتيب لشخص آخر للعمل بصفة، أمين لأحد الصناديق الاستئمانية أو أداء وظيفة مماثلة لترتيب قانوني آخر.
- ه. العمل أو الترتيب لشخص آخر للعمل بصفة مساهم بالنيابة لصالح شخص آخر.
- 4. أي عمل أو مهنة أخرى يصدر بتحديدها، قرار من مجلس الوزراء، بناءً على اقتراح اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ثالثا: الإبلاغ عن العمليات المشبوهة

تلتزم الأعمال والمهن غير المالية المحددة كما هي معرفة اعلاه، بإبلاغ الوحدة، دون تأخير، بأي معاملات مالية أو أي محاولات للقيام بهذه المعاملات، بغض النظر عن قيمتها، إذا اشتبهت أو توفرت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن هذه المعاملات لها صلة أو ارتباط أو تشكّل متحصلات جريمة، أو يعتزم استخدامها في ارتكاب أفعال إرهابية.

استنادا للمادة (21) من القانون رقم (20) لسنة 2019 المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يتعين على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة إبلاغ الوحدة فوراً بأي معاملة أو عملية أو محاولة لتنفيذها، وذلك بغض النظر عن قيمتها، عند الاشتباه أو عند توفر أسباب معقولة للاشتباه في أنها ترتبط بمتحصلات جريمة أصلية أو تشملها أو ترتبط بتمويل الإرهاب.

تُحدَد "الاسباب المعقولة للاشتباه" بحسب ما يبدو معقولا للمهن والاعمال المبلّغة ضمن إطار ممارسات العمل المعتادة والظروف والأنظمة السائدة في هذا المجال. حيث يقع تحديد العمليات المشبوهة بشكل عام انطلاقا من تضافر مجموعة من العوامل أو العناصر المتعلقة بالحقائق (أو الوقائع) والسياق ومؤشرات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

والتي ستسمح للعمل او المهنة المبلّغة بتحديد ما إذا كانت هناك أسباب معقولة للشك في أن المعاملة مرتبطة بارتكاب، أو محاولة ارتكاب، جريمة غسل أموال أو تمويل إرهاب.

• الحقائق أو الوقائع:

الحقيقة أو الواقعة تعني حدثًا أو فعلًا أو ظرفًا معروفًا أو عنصرًا حقيقيًا موجودًا في وقت معين وذلك بخلاف الرأى أو الانطباع مثلا.

في سياق المعاملات المالية، قد تتعلق الحقيقة بتاريخ أو وقت أو موقع أو مبلغ المعاملة، نوع المعاملة، تفاصيل الحساب، قطاع نشاط العميل أو تاريخ المعاملات المالية (السابقة) للعميل. قد تكون أيضًا معلومات حول العميل، متى ثبتت صحتها مثل إدانة العميل جزائيا.

• السياق:

يتعين فهم السياق المحيط بمعاملة مالية ذلك لأن السياق يوضح مجموعة من الظروف أو يشرح وضعًا أو معاملة مالية بطريقة يمكن فهمها وتقييمها، وهو ما يمكن الحصول عليه من خلال المعطيات التالية:

- معرفة عامة بالأحداث التي تحدث في سياق عمل العميل أو في إطار المجموعة التي ينتمي إليها العميل؛
 - معرفة الأنشطة المالية الخاصة للعميل؛
- الأنشطة الدورية التي يقوم بها العمل او المهنة المبلّغة بهدف التعرف على العميل (على سبيل المثال من هو، مهنته أو أنشطته التجارية، كيف يحصل على ثروته، سلوكه المعتاد أو المتوقع...)؛
- المعلومات التي تم الحصول عليها من خلال تطبيق المنهج القائم على المخاطر؛
 - المعاملات و التصر فات السابقة للعميل؛

إذا كان سياق معاملة معينة غير عادي أو مشكوك فيه، يتعين فحص وتقييم المعاملات المالية الحالية والسابقة للعميل. قد لا تبدو المعاملة المالية في حد ذاتها مشبوهة. ومع ذلك، فإنّ السياق الإضافي حول العميل المعني أو أفعاله قد يثير الشك.

من خلال تقييم العديد من العناصر المرتبطة بالوقائع والسياق، يمكن تحديد ما إذا كان هناك اشتباه في ارتكاب غسل أموال أو تمويل إرهاب، وتطبيق هذه العناصر مجتمعة يسمح بمعرفة هل أن الشكوك بشأن ارتكاب غسل الأموال أو تمويل الإرهاب لها ما يبررها من عدم ذلك.

فيما يلى بعض الأمثلة:

- مثال (1): العميل يطرح عدة أسئلة حول متطلبات إعداد تقارير الاشتباه (حقيقة أو واقعة)، يريد أن يعرف كيف يمكنه منع إبلاغ معاملته إلى الوحدة (السياق)؛ يقوم بتجزئة المبالغ إلى عدة عمليات لتجنب بلوغ الحد أو القيمة التي تستوجب القيام بتدابير العناية الواجبة وإبلاغ الوحدة (السياق)؛ أعطى روايات مختلفة بشأن تبرير المعاملة أو أنه لا يعرف سوى تفاصيل قليلة عنها (السياق).

مثال (2): يقوم العميل بإيداع في حساب شخصي، حال كون هذ العميل: يحقق راتبًا منخفضًا (السياق) وأودع مبلغًا كبيرًا غير عادي من المال (حقيقة أو واقعة)؛

يقدم تبريرات مختلفة لتفسير إيداعه أو لا يمكنه تقديم تبرير أو يرفض القيام بذلك (السياق)؛ يظهر علامات توتر أو انفعال (السياق).

صور أخرى لتقارير الإبلاغ:

هناك صور أخرى لرفع تقرير الاشتباه عند توفر حالات محددة على سبيل المثال:

- 1- في حال تعذر الامتثال لتدابير العناية الواجبة بما يشمل اتخاذ إجراءات للتعرف على هوية العملاء الدائمين أو العرضيين والتحقق منها بالاعتماد على وثائق أو بيانات أو معلومات أصلية من مصدر مستقل وموثوق، أو لوحظ صورية البيانات المتعلقة بهوية العملاء بصورة واضحة أو عدم كفايتها، يتعين عند الاقتضاء إبلاغ الوحدة عن حالات الاشتباه المتعلقة بالعميل².
- 2- في الحالات التي يتوفر فيها اشتباه بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب والاعتقاد لأسباب معقولة بأن تنفيذ تدابير العناية الواجبة من شأنه أن ينبّه العميل، فيجب على الأعمال والمهن غير المالية المحددة أن تتوقف عن اتخاذ هذه التدابير مع رفع تقرير اشتباه إلى الوحدة.

إن واجب الإبلاغ المفروض على العمل او المهنة الملزمة بالإبلاغ لا يعني انها ملزمة بتقديم جميع العناصر المادية والمعطيات الواقعية المتصلة بالجريمة الأصلية المرتكبة أو المشتبه في ارتكابها من طرف العميل. كما انها غير ملزمة بإضفاء التكييف القانوني للوقائع المشتبه ارتكابها من العميل ذلك أن التكييف القانوني للوقائع يبقى من ضمن مهام الجهات القضائية.

أ. كيفية تحديد العمليات المشبوهة

قد تكون المعاملات المالية أو محاولة القيام بالمعاملات أسسا معقولة للاشتباه في ارتباطها بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب بغض النظر عن قيمتها. لا يوجد حدّ معين للإبلاغ عن معاملة مشبوهة، وقد تنطوي المعاملة المشبوهة على عدة عوامل تبدو غير مهمة بحد ذاتها، وإنما كافة هذه العوامل مجتمعة قد تثير الشك والاشتباه في أن المعاملة مرتبطة بارتكاب أو الشروع بارتكاب جريمة غسل أموال و/أو تمويل إرهاب.

بشكل عام، قد تكون المعاملة مرتبطة بعملية غسل أموال أو تمويل إرهاب عندما تثير المعاملة (أو سلسلة من المعاملات) الشكوك أو التساؤلات أو المخاوف أو الشعور بعدم الاطمئنان أو الثقة.

يعتبر السياق الذي تتم فيه المعاملات أو محاولات القيام بالمعاملات، عاملا أساسيا في تقييم الاشتباه. ويختلف السياق من نشاط إلى آخر، ومن عميل إلى آخر. ينبغي على المهن والأعمال المبلغة تقييم المعاملات بحسب ما يبدو ملائما ويندرج ضمن إطار الممارسات المعتادة المتبعة في مجال عملها، وبناءً أيضا على مستوى معرفتها بعملائها. وحين لا تبدو المعاملات متوافقة مع ملف العميل الشخصي والمعلومات التي صرّح بها أو مع الممارسات المعتادة، قد يشكل ذلك عاملا ذات الصلة لتحديد ما إذا كان هناك اسباب معقولة كافية للاشتباه بأن المعاملات مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

3 انظر المادة (22) من القانون أعلاه

² أنظر المادة (11) من القانون رقم (20) لسنة 2019

يجب أن يرتكز تقييم الاشتباه على تقييم معقول ومنطقي للعوامل ذات الصلة، بما في ذلك معرفة نوع عمل العميل، وتاريخه المالي، وخلفيته وسلوكياته. تذكّر أن السلوك مشبوه، وليس الأشخاص، ويمكن أن يستند الاشتباه إلى عامل واحد أو أكثر. مما يعني أنه ينبغي النظر في جميع الظروف المحيطة بالمعاملة أو بالمعاملات.

ب. مؤشرات العمليات المشبوهة

مرفق في الملحق (أ) قائمة بالمؤشرات التي ستساعد الأعمال والمهن غير المالية المحددة على تقييم ما إذا كان للمعاملات أسساً معقولة للاشتباه أم لا.

إن قائمة المؤشرات هذه ليست حصرية، يمكن أن تحدد الأعمال والمهن غير المالية المحددة العمليات المشبوهة التي تشتمل على الشخص الطبيعي والمعنوي والمعاملات مرتفعة المخاطر بالاستناد إلى معايير أخرى أو مؤشرات معروفة لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو الجريمة الأصلية.

رابعا: متطلبات الإبلاغ عن العمليات المشبوهة

أ. نموذج الإبلاغ عن العمليات المشبوهة

ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة رفع تقارير عن العمليات المشبوهة إلى الوحدة باستخدام نموذج الإبلاغ عن العمليات المشبوهة/ تقرير الاشتباه (الملحق ب)، ولا يقبل رفع التقرير شفويا.

ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة تعبئة جميع الحقول/الخانات الواردة في تقرير الاشتباه وإدخال بدقة المعلومات المتوفرة لديها عن نوع الاشتباه، وعن الأفراد و/ أو الأشخاص المعنوية الأطراف في المعاملات، وما إذا كانت الأموال خاضعة للتجميد، على النحو التالى:

- 1) هل يتعلق الاشتباه بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب؟
- 2) البيانات الشخصية للأشخاص الطبيعيين و / أو الأشخاص المعنوية التي حصل عليها العمل أو المهنة المبلغة، بما يتماشى مع القانون والأنظمة المعمول بها (الأسماء الصحيحة وغيرها من البيانات التعريفية الرئيسية المتوفرة عن العميل، مثل تاريخ الميلاد، والبطاقة الشخصية، والعناوين وأرقام الهاتف، رقم السجل التجاري، رقم قيد المنشاة).
- 3) معلومات كافية عن العمليات المشبوهة المبلغ عنها (بيع وشراء العملات، والحوالات الواردة والصادرة، وأي معاملات مالية أخرى).
- 4) ذكر بوضوح المؤشر المستخدم وأساس الاشتباه، بيان النشاط الاجرامي الأصلي المشتبه ضلوع العميل فيه.
- 5) ذكر الأدلة والمستندات والاثباتات التي تعزز الاشتباه (اسم الحساب والمعلومات ذات الصلة، وتاريخ المعاملة، وأية مستندات أخرى قد تدعم أساس الاشتباه).
- 6) تحديد المستفيد الحقيقي من العمليات المشبوهة، وكيف يمارس سيطرته على الشخص المعنوي.

7) تحديد الأشخاص المعنوية أو الأشخاص الطبيعية المرتبطين والعلاقات فيما بينهم، على سبيل المثال شركاء الأعمال أو أفراد الأسرة. الأسماء الصحيحة للأطراف في المعاملات.

تُرفع تقارير الاشتباه على أساس " الشخص المشتبه به". فقد يكون أو لا يكون المشتبه به عميلا. ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة الإشارة في الحقل السردي لتقرير الاشتباه إلى عدد العمليات المشبوهة، وتقديم تفاصيل المعاملة بشكل منفصل في ملف إكسل (Excel)، ثم إرساله إلى الوحدة كملحق لتقرير اشتباه.

ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة الإشارة في أي تقرير اشتباه لاحق يرتبط بالمشتبه به، إلى أن المعاملة المشبوهة مرتبطة بتقرير اشتباه منفصل عن تقارير الاشتباه السابقة، وذلك عبر إدخال الرقم المرجعي للمعاملة المشبوهة في تقرير الاشتباه.

ب. متى يجب رفع تقرير اشتباه

ينبغي على المبلغين من الأعمال والمهن غير المالية المحددة، رفع تقرير اشتباه فورا إلى الوحدة للإبلاغ عن أي معاملات مالية مشبوهة أو أي محاولات للقيام بهذه المعاملات. بالنسبة لتقارير الاشتباه التي يتم رفعها بعد إجراء المعاملة، تقدم الاعمال والمهن المبلغة تقرير الاشتباه خلال ثلاثة (3) أيام عمل كحد أقصى من تاريخ تحديد أن المعاملة مشتبه بها أو أنه يوجد أسس معقولة للاشتباه بأن المعاملة مرتبطة بنشاط إجرامي.

عند الاشتباه في أن المعاملة مرتبطة أو تستخدم في أعمال إرهابية أو من قبل منظمات إرهابية، ينبغى عندها رفع تقرير الاشتباه خلال 24 ساعة من تحديد أن المعاملة مشبوهة.

لا تُحتسب أيام العطل من ضمن فترة الإبلاغ المحددة، على النحو التالي:

- 1) عطلة نهاية الأسبوع (الجمعة والسبت).
 - 2) العطل الرسمية الوطنية.

3) أي عطلة وطنية مُعلن عنها رسميا في الدولة (يوم عطلة خاص على الصعيد الوطني).

أما بالنسبة لمحاولات القيام بالمعاملات، عندما تتلقى الأعمال أو المهن المبلّغة طلبًا من أحد العملاء بتنفيذ معاملة، ويُشتبه عندها في أن المعاملة تتعلق بعائدات نشاط إجرامي و/أو بغسل أموال أو تمويل إرهاب، أو سيتم استخدامها في أعمال إرهابية أو من قبل منظمات إرهابية، ينبغي على الأعمال أو المهن المبلّغة رفع تقرير الاشتباه خلال 24 ساعة من تحديد أن المعاملات مشبوهة، أو في أول يوم عمل، أيهما أقرب.

ج. من يجب أن يرفع تقرير الاشتباه

ينبغي أن يقوم مسؤول الالتزام / مسؤول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو نائبه في الأعمال والمهن غير المالية المحددة بإعداد تقرير الاشتباه. كما ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة تزويد الوحدة بتفاصيل الاتصال الخاصة بها، وبتفاصيل عن مسؤول الالتزام /مسؤول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب و/ أو نائبه، كما ينبغي إبلاغ الوحدة عند تغييره.

د. محتوى تقرير الاشتباه

ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة، أن تشرح قدر الإمكان وبوضوح، جميع العوامل أو الظروف غير المعتادة التي دفعتها إلى الاشتباه في وجود نشاط غسل أموال أو تمويل إرهاب، وتوفير أكبر قدر ممكن من التفاصيل ذات الصلة لدعم سبب الاشتباه لديها، على سببل المثال:

- 1) هل الاشتباه يتعلق بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب؟
- 2) توفير تقارير الاشتباه ذات الصلة التي تم رفعها سابقا بشأن شخص طبيعي و / أو معنوى محل تقرير الاشتباه.
- 3) توفير معلومات عن جميع الأطراف المساهمة في تسهيل النشاط أو العمليات المشبوهة.
- 4) تحديد جميع الحسابات والمعاملات ذات الصلة بالترتيب الزمني حسب التاريخ والمبلغ.
- 5) وصف العمليات والوسائل المعروفة التي يعتمدها المشتبه به أو المشتبه بهم،
 وتوفير قدر الإمكان شرحا كاملا عن النشاط المشتبه به.
 - 6) شرح بالتفصيل السبب بأن النشاط أو المعاملة غير قانونية أو مشبوهة.

ه. كيفية تقديم تقرير الاشتباه

ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة تقديم تقرير الاشتباه عبر نظام الإبلاغ الإلكتروني لوحدة المعلومات المالية.

إذا كانت خدمة الإبلاغ الإلكتروني غير متاحة، يجب عندها تقديم تقرير الاشتباه إلى الوحدة بواسطة ساعي/ مندوب على النحو التالى:

مجمع مكافحة الجرائم الاقتصادية، المبنى 11، الطابق الثامن

شارع البلدية، الدوحة- ص ب. 1234

يمنع منعا باتا توجيه تقرير الاشتباه عبر البريد العادي أو الإلكتروني.

خامسا: طلبات المعلومات الصادرة من وحدة المعلومات المالية

تنص المادة (32) من القانون رقم (20) لسنة 2019م على أن تحدد الوحدة التقارير التي يجب على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة أن تقدمها إليها، وكذلك البيانات التي يجب توفيرها، والتوقيتات الزمنية المرتبطة بها، وعليها وضع النماذج والإجراءات الخاصة بالإبلاغ، ويجب أن تتضمن هذه التقارير كحد أدنى تقارير المعاملات المشتبه بها.

وللوحدة أن تطلب أي معلومات إضافية من المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، كلما كان ذلك ضرورياً لإجراء تحليلها، خلال المدة الزمنية وبالشكل الذي تحدده. وللوحدة في حال عدم الالتزام بنظام الابلاغ بموجب أحكام هذا القانون، أن تخطر الجهة الرقابية المعنية بذلك.

وعليه، ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة، أن تمتثل لطلبات المعلومات التي تتلقاها من الوحدة بشأن العمليات المشبوهة أو التي قد تكون مرتبطة بغسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

سادسا: عدم الالتزام بتقديم تقرير اشتباه أو الرد على طلبات المعلومات من وحدة المعلومات المالية والتنبيه

يحدد القانون رقم (20) لسنة 2019م عددًا من الجرائم المتعلقة بالتزامات تقديم تقارير الاشتباه. وتتضمن الجرائم الرئيسية:

- 1) المادة 21 عدم تقديم تقرير اشتباه إلى وحدة المعلومات المالية؛ و
- 2) المادة 22 تنبيه العميل أو المستفيد أو أي طرف ثالث، غير الجهات المختصة بموجب القانون، بأنه سيتم أو سبق تقديم تقرير اشتباه إلى الوحدة، أو بأنه يتم أو تم التحقيق في جريمة غسل أموال أو تمويل إرهاب.
- وعليه، في حال عدم التزام الأعمال والمهن غير المالية المحددة بأحكام القسمين الخامس والسادس، تتبع الوحدة الإجراءات التالية:
 - 1) بعد انتهاء المهلة المحددة للامتثال للأمر أو الطلب، ترسل الوحدة رسالة تذكير للامتثال للأمر أو الطلب في غضون ثلاثة (3) أيام؛
 - 2) بعد انتهاء فترة السماح المحددة للامتثال للأمر أو الطلب، تحذّر الوحدة العمل أو المهنة الملزمة بالابلاغ بأنه في حال استمرارها بعدم الامتثال ستقوم بإبلاغ الجهة الرقابية المعنية التي تخضع لإشرافها. يُمنح العمل او المهنة الملزمة بالابلاغ ثلاثة (3) أيام أخرى للامتثال للأمر أو الطلب؛
 - 3) في حال استمر العمل او المهنة الملزمة بالابلاغ في عدم الامتثال، تقوم الوحدة بإبلاغ الجهة الرقابية المعنية بعدم امتثال العمل أو المهنة الملزمة بالإبلاغ التي تخضع لإشرافها.

يمكن أن تخصع الأعمال والمهن المالية غير المالية المحددة، التي لا تفي بالتزاماتها بموجب القانون رقم (20) لسنة 2019 لجزاءات إدارية ومالية.

- ينص القانون رقم (20) لسنة 2019 على الأحكام التجريمية المرتبطة بالمواد أعلاه وهي:
- 1) المادة 22- يُعاقب بالحبس لمدة لا تجاوز سنتين، أو بالغرامة التي لا تقل عن (80,000,000) خمسة ملايين ريال ولا تزيد على (10,000,000) عشرة ملايين ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من رؤساء وأعضاء مجالس إدارة المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة أو مالكيها أو ممثليها المفوضين عنها أو العاملين بها في حالة مخالفتهم عمداً أو بإهمال جسيم، الأحكام المنصوص عليها المواد في (8)
- و (9)و (10)و (11)و (13)و (14)و (15)و (16)و (17)و (18)و (20)و (20)و (20) من هذا المقانون.
- 2) المادة 84- يُعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قام بإفشاء معلومات تتعلق بتقديم أو عدم تقديم تقرير اشتباه إلى الوحدة.

سابعا: كيفية الاتصال بوحدة المعلومات المالية

سيتم مراجعة هذا الدليل الإرشادي على بشكل دوري. إذا كان لديك أي تعليقات أو اقتراحات تساعد على تحسينه وتطويره، أو تحتاج إلى مزيد من المعلومات عن الوحدة ومهامها، وعن التزامات الإبلاغ وغيرها من الالتزامات، يمكنك الاتصال بالوحدة على النحو التالى:

مجمع مكافحة الجرائم الاقتصادية، المبنى 11، الطابق الثامن شارع البلدية، الدوحة - ص ب. 1234 هاتف رقم: 44221746 - 40974

بريد إلكتروني: info@qfiu.gov.qa

الملحق (أ) - مؤشرات العمليات المشبوهة

تساهم المؤشرات أدناه في تقييم ما إذا كان للمعاملات أي أسس اشتباه معقولة. وهي أمثلة عن المؤشرات الشائعة التي قد تكون مفيدة عند تقييم المعاملات، سواء تمت هذه المعاملات أو كانت مجرد محاولات. وتشمل مؤشرات تستند إلى خصائص معينة ارتبطت بأنشطة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

لا تنطوي هذه المؤشرات على كافة الحالات، ولا يجب الأخذ بها فقط بمعزل عن غيرها. فقد لا يدعو كل مؤشر على حدة إلى الشك أو الاشتباه بنشاط غسل أموال أو تمويل إرهاب. غير أنه إذا اجتمع أكثر من مؤشر واحد أثناء القيام بمعاملة أو سلسلة من المعاملات، ينبغي على الأعمال والمهن غير المالية المحددة الملزمة بالإبلاغ النظر في كافة العوامل الأخرى قبل استقرار الرأى حول ما إذا كان يجب الإبلاغ عن المعاملة أم لا.

يجب تقييم المؤشرات في السياق الذي تحدث فيه المعاملة أو يتم الشروع فيها. وقد يؤدي كل مؤشر إلى الاستنتاج بأن هناك أسسًا معقولة للاشتباه في أنه يتم ارتكاب أو محاولة ارتكاب جريمة غسل أموال أو تمويل إرهاب. ومع ذلك، قد لا يؤدي المؤشر إلى أي اشتباه في ضوء عوامل عديدة، مثل مهنة العميل، وأنشطته التجارية، وتاريخه المالي، ونمط الاستثمار السابق. إلا أنه، إذا نظرنا إلى كافة هذه العوامل مجتمعة فإن وجود مؤشر أو أكثر، وكذلك معرفة الأعمال والمهن المبلغة بعمل العميل أو أنشطته المالية سيساعد على تحديد العمليات المشبوهة.

مؤشرات اشتباه الأعمال والمهن غير المالية المحددة

أ) المعاملة غير اعتيادية، على سبيل المثال:

- نوع المعاملة التي يتم توثيقها لا تتوافق بوضوح مع حجم أو عمر أو نشاط الشخص القانوني أو الشخص الطبيعي بالإنابة؛
 - المعاملات غير اعتيادية بسبب حجمها أو طبيعتها أو وتيرتها أو طريقة تنفيذها؟
- توجد اختلافات ملحوظة وكبيرة جدا بين السعر المُعلن والقيم الفعلية التقريبية، وذلك بحسب أي مرجع يمكن من خلاله الحصول على فكرة تقريبية عن هذه القيمة، أو بحسب تقدير صاحب المهنة القانونية المستقل؛
- يطلب شخص معنوي أو ترتيب قانوني، بما في ذلك المنظمات غير الهادفة للربح، خدمات لأغراض أو معاملات لا تتناسب مع تلك المعلنة، أو ليست اعتيادية بالنسبة لتلك المنظمات.
- تنطوي المعاملة على مبلغ غير متناسب من التمويل الخاص أو الشيكات لحاملها أو النقد، لا سيما إذا كانت تتعارض مع الملف الاجتماعي والاقتصادي للشخص الطبيعي أو الملف الاقتصادي للشركة.

ب) يساهم العميل أو الطرف الثالث بمبلغ نقدي كبير كضمان من المقترض / المدين عوضا عن استخدام هذه الأموال مباشرة، دون تفسير منطقي.

ج) مصدر الأموال غير اعتيادي:

- تمويل طرف ثالث إما للمعاملة أو الرسوم / الضرائب، دون أي صلة واضحة أو تفسير قانوني؛
- أموال واردة من / صادرة إلى بلد أجنبي، دون أي صلة واضحة بين البلد والعميل؛

- الأموال واردة من/ صادرة إلى بلدان مرتفعة المخاطر.
- د) يستخدم العميل حسابات مصرفية متعددة أو حسابات خارجية دون سبب وجيه.
 - هـ) يتم تمويل النفقات الخاصة من قبل شركة أو مؤسسة أو حكومة.
- و) يتم تأجيل اختيار طريقة الدفع إلى موعد قريب جدا من وقت التوثيق، في دولة يتم فيها عادة تضمين طريقة الدفع في العقد، لا سيما في حالة عدم وجود ضمان لتأمين الدفع، دون تفسير منطقي.
 - ز) تم تحدید قترة سداد قصیرة علی نحو غیر معتاد، دون تفسیر منطقی.
- ح) يتم سداد الرهون بشكل متكرر لا سيما قبل تاريخ الاستحقاق المتفق عليه في البداية، دون أي تفسير منطقي.
 - ط) يتم شراء الأصول نقدا ثم يتم استخدامها بسرعة كضمان للقرض.
- ي) يتم تقديم طلب لتغيير إجراءات الدفع المتفق عليها مسبقًا دون تفسير منطقي، خاصةً عند اقتراح أن أدوات الدفع لا تتناسب مع الممارسات المعتادة المستخدمة في المعاملة المطلوبة.
- ك) يتم توفير التمويل من قبل مقرض، سواء كان شخصًا طبيعيًا أو معنويا، بغض النظر عن مؤسسة الائتمان/الإقراض، دون أي تفسير منطقي أو مبرر اقتصادي.
 - ل) الضمان المقدم للصفقة متوفر في بلد مرتفع المخاطر.
- م) زيادة ملحوظة في رأس مال شركة تم إنشاؤها حديثا، أو تقديم مساهمات متتالية خلال فترة زمنية قصيرة للشركة نفسها، دون أي تفسير منطقي.
 - ن) زيادة في رأس المال من بلد أجنبي ليس له علاقة بالشّركة أو مرتفع المخاطر.
- ص) تتلقى الشركة إمدادا كبيرا بالأموال أو الأصول العينية، بما لا يتناسب مع نشاطها أو حجمها أو قيمتها السوقية، وذلك دون أي تفسير منطقي.
- ع) سعر الأوراق المالية التي تم تحويلها إما منخفض أو مرتفع للغاية، من حيث (حجم الإيرادات أو التجارة أو الأعمال التجارية أو المرافق، أو الحجم، أو الإلمام بالإعلان عن الخسائر أو المكاسب المنهجية) أو المبلغ المُعلن في عملية أخرى.
- ف) معاملات مالية كبيرة، لا سيما إذا طلبتها شركات تم إنشاؤها حديثا، بحيث لا يمكن تبرير هذه المعاملات من خلال غرض الشركة أو نشاط العميل أو مجموعة الشركات المحتملة التي ينتمي إليها أو أي أسباب أخرى مبررة.

يمكن الرجوع أيضا إلى التقرير المشترك لمجموعة العمل المالي-فاتف ومجموعة إجمونت حول "مؤشرات حجب هوية المستفيد الحقيقي" على الرابط التالي:

<u>https://www.fatf-gafi.org/publications/methodsandtrends/documents/concealment-beneficial-ownership.html</u>

الملحق (ب) ـ نموذج الإبلاغ عن العمليات المشبوهة للأعمال والمهن غير المالية المحددة

وحدة المعلومات المالية نموذج الإبلاغ عن العمليات المشبوهة/ تقرير الاشتباه

	تفاصيل تقديم تقرير الاشتباه:	.1
	التاريخ:	1-1
	المسؤول عن إعداد/تقديم تقرير الاشتباه:	2-1
□مقدمو خدمات الصناديق الاستئمانية والشركات	نوع الجهة المبلّغة:	3-1
🗆 مكاتب الخدمات العائلية		
_محاسبون		
\square خدمات المحاسبة والمراجعة		
□خدمات قانونية		
□محامون		
□موثقون مفوضون		
□ وكلاء/وسطاء عقارات		
□تجار الذهب والمعادن النفيسة الأخرى		
□تجار الألماس والأحجار الكريمة الأخرى		
□أخرى (يرجى التحديد): (إلزامي في حال اختيار هذا البديل)		
	الجهة المبلّغة:	4-1
	جهة الاتصال:	5-1
	العنوان:	
	رقم الهاتف المباشر:	
	بريد الكتروني:	

	إشارة رقم:	6-1
	تفاصيل تقرير الاشتباه:	.2
 نعم إذا نعم، يرجى إدخال الرقم المرجعي لهذا التقرير كلا 	هل التقرير تابع لتقرير سابق؟ (إلزامي)	1-2
□ تمويل الإرهاب □ غسل الأموال □ عقوبات □ تمويل انتشار التسل ّح □ نوع اشتباه آخر (يرجى التحديد، إذا أمكن)	هل يرتبط هذا التقرير بتمويل الإرهاب، غسل الأموال، العقوبات أو تمويل انتشار التسلح؟ (إلزامي)	2-2
ںنعم □ کلا □ غیر معروف	هل يخضع هذا التقرير لأي متطلبات عاجلة بتجميد الأموال؟	3-2
□ تهریب □ تهریب □ تهرّب ضریبی وجمرکی □ جریمة إلکترونیة □ جریمة مخدرات □ فساد ورشوة □ جریمة أخلاق عامة □ تزییف عملات/ملکیة فکریة □ توفیر خدمات مالیة بدون □ ترخیص □ جریمة أصلیة أخری (یرجی □ التحدید): (إلزامی فی حال اختیار	هــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	4-2
هذا البديل) طير معروفة		
	سبب الاشتباه (الزامي)	5-2

□تحويلات نقدية لا تتناسب مع ملف تعريف العميل	
تحويل أموال لدول لا ترتبط بالعميل بصورة واضحة	
□تجزئة المعاملات	
□مصدر أموال غير محدد	
□ معاملة بدون غرض تجاري محدد	
□معاملة غير اقتصادية	
□عدم كشف المشتري عن هوية المستفيد الحقيقي	
ت عدم كفاية أو دقة معلومات التعرّف على العميل	
الشك في صحة معلومات التعرّف على العميل أو كونها معلومات مزورة أو غير صحيحة	
ا هوية مزورة	
التعامل مع دولة مرتفعة المخاطر، دون سبب واضح/ وجيه	
□مبلغ نقدي كبير	
□سلوك الفرد مشتبه به	
□طرح استفسارات لا علاقة لها بعلاقة العمل على مسؤول البنك	
 □ تكرر ظهور اسم العميل في نظام متابعة العمليات اليومية 	
□ الشخص/الكيان مدرج على قائمة العقوبات الأممية	
□ الشخص/الكيان مدرج على قائمة العقوبات الوطنية	
□ الشخص/الكيان مدرج على قائمة عقوبات أخرى (يرجى التحديد):	
(إلزامي في حال اختيار هذا البديل)	
□سبب اشتباه آخر (يرجى التحديد):	

(الزامي في حال اختيار هذا البديل)		
,	1	
🗆 معاملة واحدة	عدد المعاملات المبلّغ عنها:	6-2
□ عدة معاملات	(الزامي)	
o 2-5 معاملات		
o 6-02 معاملة		
 أكثر من 20 معاملة 		
أذكر القيمة بالريال القطري:	ما هي قيمة المعاملة/المعاملات	7-2
•	المشتبه بها، بما في ذلك أي محاولات	
أذكر القيمة بالعملات الأخرى:	لإجراء المعاملة؟	
المسر ميد بالمعرب المسرد	(إلزامي)	
□ النقد	ما هو نوع المال المستخدم لإجراء	8-2
□شيك	المعاملة ونوع الخدمة أو المنتج محل	
۔ □تحویل برقی	الاشتباه؟	
۔ □حساب مصرفي	(إلزامي)	
□حساب صندوق استئماني (ترست)		
□ أوراق مالية		
□وثيقة تأمين		
🗆 شهادات استثمار		
□ أسهم		
🗆 تبدیل عملات		
□بطاقة ائتمان		
□بطاقة خصم		
□سبائك ذهب أو فضة		
معادن نفيسة أخرى \Box		
□ ألماس		
□أحجار كريمة أخرى		
□ عقار ات		

□خدمات استشارية	
□ أخرى (يرجى التحديد):	
(إلزامي في حال اختيار هذا البديل)	

ل المشتبه بهم أو شركائه/ شركائهم	تفاصيل الشخص المشتبه به/ الأشخاصر	.3
بى تعبئة القسم (3). إذا كان شخصا معنويا	إذا كان المشتبه به شخصا طبيعيا، يرج	
معا، يرجى تعبئة القسمين (3) و(4).	يرجى تعبئة القسم 4؛ في حال الاثنين ه	
معلومات عن الجنسية والإقامة	الشخص المشتبه به:	1-3
الجنسية (إلزامي):	(اذكر كافة المعلومات المعروفة لديك	
قطري:	عن الشخص المشتبه به، وارفق	
رقم بطاقة الهوية القطرية	نسخا عن أي وثائق إثبات هوية متوفرة لديك):	
(إلزامي):	.().	
٥رقم جواز السفر (اختيا <i>ري</i>):		
مقيم في قطر:		
○رقم بطاقة الهوية القطرية		
(إلزامي):		
رقم جواز السفر (اختياري):		
دول الخليج:		
 رقم بطاقة الهوية الخليجية: 		
أو		
رقم جواز السفر:		
غیر مقیم:		
رقم جواز السفر (إلزامي):		
□ الاسم بالعربي أو بالإنجليزي		2-3
(إلزامي):		
□تاريخ الميلاد (إلزامي):		
☐ذكر أو أنثى (إ لزامي) :		
□ العنوان/ العناوين:		
□رقم الهاتف:		
·		

رقم الجوال:	
□بريد إلكتروني:	
□بلد الإقامة:	
□المهنة:	
□تفاصيل رخصة القيادة:	
□تفاصيل عن صاحب العمل:	
□أي معلومات شخصية أخرى:	

لترتيب القانوني المشتبه به	معلومات عن الشخص المعنوي/ ا	.4
	اسم الشخص المعنوي/ الترتيب القانوني المشتبه به:	1-45
	(إلزامي)	
□شركة خاصة	نوع الشخص المعنوي/ الترتيب القانوني:	2-4
□شركة عامة □شراكة (شركة تضامن)	(الزامي)	
رست أو ترتيب قانوني مشابه 4		
□أخرى (يرجى التحديد): (إلزامي في حال اختيار هذا البديل)		
□دولة قطر □ دول الخليج □	في أي دولة تم تسجيل الشخص المعنوي/ الترتيب القانوني؟	3-4
العربي	(الزامي)	
□ الشرق الأوسط وشمال إفريقيا □ أخرى:		
ريرجى تحديد قائمة الدول)		
	رقم تسجيل الشخص المعنوي/ الترتيب القانوني:	4-4
	(إلزامي)	

⁴ تشمل الترتيبات القانونية المشابهة الأوقاف

	استدی اوست کی اوست	.5
	الصندوق الاستئماني (ترست)	
□ أخرى (يرجى التحديد): (إلزامي في حال اختيار هذا البديل)		
□ مستفید حقیقی		
□ توكيل		
🗆 مخول بالتوقيع		
🗆 شريك	به:	
🗆 مدیر	سبب الصلة بالشخص المشتبه	10-4
□معلومات أخرى:		
🗆 البريد الإلكتروني:		
□رقم الجوال:	أصحاب العمل	
□رقم الهاتف:	المعنوي/ الترتيب القانوني أو	, ,
 الاسم:	أعضاء مجلس إدارة الشخص	9-4
و.		
∟رح ،ــبورق. □ البريد الإلكتروني:		
رتم الجوال: □رقم الجوال:		
□الاسم: □رقم الهاتف:	الاعتباري/ الترتيب القانوني	8-4
NI	محلي) تفاصيل الاتصال بالشخص	0.4
	المعنوي/ الترتيب القانوني	
	اليد المعدد. (الزامي إذا كان الشخص	7-4
	(الزامي) قيد المنشأة:	
	العنوان المسجّل:	
	عنوان العمل، إذا كان مختلفا عن	6-4
	(إلزامي)	
	العنوان المسجّل:	5-4

	اسم الصندوق الاستئماني	1-5
	طبيعة وغرض الصندوق الاستئماني	2-5
	البلد وتاريخ تأسيس الصندوق الاستئماني	3-5
	هوية الموصي/ الموصين	4-5
	هوية الوصي/ الأوصياء	5-5
	هوية الوليّ/ الأولياء	6-5
	المستفيد أو المستفيدون	7-5
	بيانات أخرى	8-5
	تفاصيل النشاط المشتبه به	.6
التاريخ:	متى وقع النشاط المشتبه به؟	1-6
	(إلزامي)	
	أين وقع النشاط المشتبه به؟	2-6
	(إلزامي)	
□معاملة مباشرة	كيف تم تحديد النشاط المشتبه به؟	3-6
□مسؤول الالتزام أو مسؤول الإبلاغ عن غسل الأموال	(إلزامي)	
□ إبلاغ من مجهول		
□ المر اجعة الداخلية		
□ أخبار ومعلومات سلبية		
□ أخرى (يرجى التحديد):		
□ أخرى (يرجى التحديد): (إلزامي في حال اختيار هذا البديل)		
	أذكر معلومات إضافية مهمة عن النشاط المشتبه به الذي دفعك إلى	4-6
	النشاط المشتبه به الذي دفعك إلى تقديم تقرير الاشتباه.	4-6
	النشاط المشتبه به الذي دفعك إلى	4-6

	الظروف غير الاعتيادية التي أدت الى الاشتباه بعملية غسل أموال أو تمويل إرهاب.	
	(إلزامي)	
	أذكر أي معلومات إضافية أخرى تعتبرها مهمة لتقديم تقرير الاشتباه	5-6
	مستندات داعمة	.7
قائمة المرفقات: □وثائق إثبات هوية الشخص المشتبه	يرجى إدراج أي مستندات داعمة لتقرير الاشتباه	1-7
به سجلات المعاملات		
□سجلات الشركة/المؤسسة		
J / J 🗆		
□ أي مستندات أو سجلات أخرى:		